العددِ 20 شباط 2026
المجلة العراقية للبحوث الانسانية والاجتماعية والعلمية
No.20 Feb.2026 Iraqi Journal of Humanitarian, Social and Scientific Research
Print ISSN 2710-0952 Electronic ISSN2790-1254

الآثار الإيجابية والسلبية لإطلاق السراح بكفالة.

أ. م. د. زيد خلف فرج عبدالله الظفيري
M. Dr.. Zaid Khalaf Faraj Abdullah Al Dhafiri
E:dr.zaidkhalif@imamaladham.edu.iq
كلية الامام الاعظم الجامعة/ قسم القانون

المستخلص
يُعَدّ نظام الكفالة في القانون الجزائي من النظم ذات الأهمية البالغة، لكونه يمثل إحدى البدائل القانونية التي يلجأ إليها القاضي الجزائي بدلاً من إيداع المتهم في أماكن التوقيف على ذمة التحقيق. ويهدف هذا النظام إلى تخفيف الضغط عن الموقوفين ومراكز الاحتجاز، أو لأن طبيعة الجريمة لا تنمّ عن درجة خطورة تستوجب تقييد حرية المتهم، فضلاً عن كونه يشكّل إحدى الضمانات الأساسية التي تكفل عدم المساس بحرية المتهم خلال مرحلة التحقيق.
وقد شُرّع نظام إطلاق سراح المتهم بكفالة لاعتبارات متعددة، تم التطرق إليها سابقاً، إلا أن هذا النظام ــ على الرغم من مزاياه ــ لا يخلو من سلبيات. فمن أبرز إيجابياته الحفاظ على حرية الأفراد وعدم اللجوء إلى التوقيف الاحتياطي إلا عند الضرورة، فضلاً عن مراعاة الاعتبارات الاجتماعية التي قد تستوجب الإفراج المؤقت، إضافةً إلى تعزيز الضمانات الجزائية للخصوم وتمكين المتهم من ممارسة حق الدفاع بصورة كاملة من خلال تهيئة دفاعه بنفسه وبالشكل الأمثل.
وفي المقابل، يواجه هذا النظام جملة من السلبيات، من بينها احتمال تهرّب المتهم من الحضور أمام الجهات المختصة، وما يترتب على ذلك من إحالة الكفيل إلى المحكمة عند الإخلال بشروط الكفالة، فضلاً عن احتمالية ارتكاب جرائم جديدة أو حدوث إخلالات متعددة قد تنتج عن إطلاق سراح المتهم بكفالة.

Abstract
The bail system in criminal law holds significant importance, as it constitutes one of the alternative measures that a criminal judge may resort to instead of detaining the accused in holding facilities during the investigation phase. This measure is adopted either to reduce the burden on detainees and detention centers, or because the crime in question does not indicate a degree of dangerousness. It also serves as one of the guarantees afforded to the accused to prevent the restriction of their liberty while still under investigation.
The system of releasing the accused on bail was therefore established for several considerations, as previously mentioned. However, this system carries both advantages and disadvantages. Among its most positive aspects are the preservation of personal freedoms, the avoidance of unnecessary pre-trial detention in criminal complaints under investigation, and the influence of social considerations that may justify temporary release. Additionally, it reinforces criminal procedural protections for litigants and upholds the sacred right of defense, enabling the accused released on bail to adequately prepare their defense independently and effectively.
Nevertheless, just as this system has its advantages, it also has notable drawbacks. These include the risk of the accused failing to appear before the court, the potential referral of the guarantor to the court for breaching the terms of the bail, the possibility of committing new offenses, and various other violations that may arise when an accused is released on bail.

المقدمة

قد أَحتلَّت الكفالة الجزائية مكانة مهمة وجانبًا بارزًا من جوانب غالبية القوانين الإجرائية, بل نرى أَنَّها من أَهم موضوعات هذه القوانين؛ نظرًا لتعلقها بحقوق الأَفراد وحريَّاتهم, فهي وسيلة للمحافظة على تلك الحقوق وصيانة الحريات بالقدر اللازم, إذ أَنَّها تُعدُّ من الضمانات المهمة لجميع أَطراف الدعوى الجزائية, وقد تناولها المشرّع العراقي في قانون أُصول المحاكمات الجزائية رقم (23) لسنة 1971 المعدل ونظم أَحكامها بموجب الفصل الثالث من الباب الخامس في المواد من (109-120) تحت عنوان (توقيف المتهم وإخلاء سبيله), وقد بينت هذه المواد أَحكامها وكيفية إصدارها وشروطها, ونطاقها, فضلًا عن نظامها الإجرائي, وكيفية إلغائها, والمسؤولية المترتبة على الإخلال بها، تُمثل إجراءات الحبس المؤقت والإفراج بكفالة حجر الزاوية في فلسفة العدالة الجنائية، كونها تحدد التوازن الحرج بين حرية الفرد (المحمي بقرينة البراءة) ومصلحة المجتمع في الأمن العام وضمان محاكمة عادلة.

هدف البحث. ويهدف هذا البحث إلى تحليل معمق للآثار المتعددة الأوجه لقرار الإفراج بكفالة، مع التركيز على الأبعاد الحقوقية والاقتصادية والأمنية.

منهج البحث. وسيعتمد البحث على منهج تحليلي لاستعراض الإيجابيات المتصلة بالعدالة الإجرائية والسلبيات المرتبطة بمخاطر الأمن والتمييز الاجتماعي.

خطة البحث. سيتم تقسيم البحث الى ثلاثة مطالب نخصص المطلب الاول حول الاثار الايجابية لنظام اطلاق سراح المتهم بكفالة اما في المطلب الثاني سنخصصه الى الاثار السلبية لاطلاق سراح المتهم المتهم بكفالة اما المطلب الثالث سيكون حول الإطار المنهجي والإصلاحات المقترحة لتعزيز فعالية قرار الكفالة.

المطلب الأول: الآثار الإيجابية لقرار الإفراج بكفالة (تحقيق العدالة الإجرائية وحماية الحقوق)

الكفالة اصطلاحاً، فقد عرفها الفقهاء بتعريفات متقاربة مع بعضها البعض، منها: "عقد بين الكفيل والمكفول له المتمثل بالسلطات القضائية والتنفيذية التي يكون الموقوف متعلقاً لها بمقتضى قضية جزائية، أن يضع المرء نفسه موضع المساءلة القانونية، بدلاً عن منهم أو موقوف على ذمة قضية، أو قيد التحقيق، لحين استكمال التحقيقات أو إثبات إدانته[1].

أما فيما يتعلق بالقانون الجنائي العراقي فنظراً لكون الكفالة المدنية المنصوص عليها في القانون المدني العراقي هي الأصل والتي عرفها المشرع بأنها ضم ذمة إلى الذمة في المطالبة بتنفيذ التزام"، وجاء القانون الجنائي العراقي خالياً من أي نص يعرف الكفالة، لكن هناك من يرى بأن المشرع عرف الكفالة الجزائية في المادة (109) من قانون الأصول،(..... إطلاق سراح المتهم بتعهد مقرون بكفالة شخص ضامن او بدونها بأن يحضر متى طلب منه ذلك).

ويُعتبر اطلاق سراح المتهم بكفالة تجسيدًا للمبادئ الدستورية العالمية، ومن دونه قد ينهار المفهوم الحديث للعدالة الجنائية وهو يأتي في طور السلطة التقديرية للقاضي الجزائي (قاضي التحقيق) في تقدير احوال الاجراءات الجزائية في مسعاه لحسم الدعوى الجزائية.

وان من اهم النتائج التي يتوخاها القاضي في اطلاق سراح المتهم بكفالة.

1. تعزيز مبدأ افتراض البراءة والضمانات الحقوقية

يُعدّ اطلاق سراح المتهم بكفالة تطبيقاً عملياً لمبدأ افتراض البراءة الذي يعد ركيزة أساسية في القانون الدولي، كما ورد في المادة (11) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. فالحبس الاحتياطي، وإن كان ضرورياً في بعض الحالات القصوى، يظل إجراءً استثنائياً لا يجب أن يتحول إلى عقوبة سابقة للحكم[2].

2. ومن نتائجها أي اطلاق سراح المتهم بكفالة حماية كرامة المتهم:

إن إبقاء المتهم طليقاً يحفظ كرامته الإنسانية ويمنعه من التعرض للآثار السلبية الجسدية والنفسية لبيئة السجن، والتي قد تؤدي إلى الوصم الاجتماعي حتى بعد تبرئته[3].

---

[1] علي الحديدي، القضاء والتقاضي، كلية شرطة دبي، دبي، 2002, ص65.

[2] حسن صادق عبود، احكام الكفالة في المواد الجزائية (دراسة مقارنة)، ط1، 2019 ص55.

3. حق الإعداد للدفاع:
يمنح القرار المتهم القدرة الكاملة على الاستعانة بالخبراء، وجمع الأدلة المضادة، واستجواب الشهود بشكل فعال بالتنسيق مع محاميه، مما يعزز من فرص تحقيق عدالة موضوعية في الحكم النهائي . وهناك اثار اقتصادية واجتماعية على مستوى النظم والأسرة للإفراج بالكفالة أبعاد اقتصادية واجتماعية تتجاوز شخص المتهم إلى النظام القضائي والمجتمع ككل منها تخفيف العبء المالي على الدولة حيث تُشير الدراسات الاقتصادية إلى أن التكلفة اليومية لإعالة وإدارة محتجز واحد قد تكون باهظة وتستنزف ميزانيات كبيرة من العدالة الجنائية بالإفراج بكفالة، تتحول التكلفة إلى شروط إشراف أقل كلفة (مثل المراقبة الإلكترونية)، مما يساهم في توجيه الموارد نحو مكافحة الجريمة بدلاً من إدارة الاكتظاظ.
وكذلك الحفاظ على التماسك الأسري والمهني: يُتيح القرار للمتهم البقاء في محيط أسرته وعمله، مما يمنع التفكك الأسري، ويُحافظ على استقراره المادي. وهذا يساهم في تقليل الضرر الجانبي للجريمة على الأفراد الأبرياء (الأسرة) ويدعم فكرة إعادة التأهيل المجتمعي حتى قبل إصدار الحكم[4].
المطلب الثاني: الآثار السلبية والتحديات الكبرى للإفراج بكفالة (مخاطر الأمن والتمييز الاجتماعي)

يُعد نظام الإفراج بكفالة من أبرز الأنظمة الإجرائية التي تهدف إلى تحقيق التوازن بين مصلحة المجتمع في مكافحة الجريمة وضمان الأمن العام، وبين مصلحة الفرد في صون حريته وعدم تقييدها قبل صدور حكم قضائي نهائي. غير أن هذا النظام، على الرغم من أهميته في تكريس مبدأ افتراض البراءة وضمان الحقوق الأساسية للموقوفين، لا يخلو من سلبيات وآثار سلبية تمسّ بنية العدالة الاجتماعية والأمن المجتمعي، خصوصًا في المجتمعات التي تضعف فيها الرقابة القضائية أو تسود فيها الفوارق الطبقية[5].

إن الإفراج بكفالة، حين يُطبق من دون ضوابط دقيقة ومعايير واضحة، قد يتحول من وسيلة قانونية لضمان حضور المتهم إلى أداة تُثير مخاطر أمنية وتمييزات اجتماعية واقتصادية بين المواطنين. لذا، تتجلى أهمية هذا المبحث في تسليط الضوء على أهم الآثار السلبية والتحديات التي يطرحها هذا النظام، مع تحليل انعكاساته على الأمن العام والعدالة الاجتماعية ففي قرار لمحكمة التمييز والذي نص (لدى التدقيق والمداولة وجد أن طالب التدخل التمييزي انصب على قرار المحكمة الجنائية المركزية بالعدد 991/ت2018/2 في 2018/11/19 ولدى التأمل و امعان النظر في القرار المذكور وجد ما يستوجب التدخل به تمييزاً و حسب صلاحيات هذه المحكمة المنصوص عليها بالمادة 264 من قانون اصول المحاكمات الجزائية كونه قد جاء غير صحيح و مخالف لأحكام القانون وذلك لان الفعل الجرمي المسند لطالب التدخل و الجاري التحقيق فيه حسبما هو ثابت من الاوراق التحقيقية هو وفق احكام القرار 160 لسنة 1983 و بما ان اطلاق سراح المتهم بجريمة وفق الوصف القانوني أنف الذكر في مرحلة التحقيق هي مسألة جوازية يعود تقديرها إلى قاضي محكمة التحقيق المختصة متى ما رأى ان ذلك لا يؤثر على سير التحقيق و لايؤدي إلى هروب المتهم على وفق ما تنص عليه المادة –109- من القانون سالف الذكر ، و حيث ان قاضي محكمة التحقيق قد استخدم هذه الصلاحية المقررة له قانوناً و قرر اطلاق سراح طالب التدخل بكفالة مقرونة بتعهد مالي و بالتالي لا يوجد مبرر قانوني للقرار المطلوب التدخل به تمييزاً و الذي اوعز المحكمة التحقيق بأحالته موقوفاً طالما ان مادة اتهامه لا تعاقب بعقوبة الاعدام و اذ ان محكمة الجنايات المركزية قد اصدرت قرارها المنوه عنه أعلاه خلافاً لوجهة النظر القانونية أعلاه لذا قرر التدخل به تمييزاً و نقضه و إعادة الاضبارة لمحكمتها لاتباع ما تقدم ، وصدر القرار بالاتفاق في 2019/1/8م.) وهنا يتضح بأن اطلاق سراح المتهم لابد ان

---

(3) عبد الله بن سعيد آل ظفران، التوقيف الاحتياطي في نظام الإجراءات الجنائية والشريعة. الإسلامية. مقارناً بالقانون. الوضعي، رسالة. ماجستير. مقدمة الى جامعة. نايف. العربية. للعلوم. الأمنية، سنة 2005 ص54.

(4) عدلي امير خالد، الارشادات العلمية في الدعاوى الجنائية، مطبعة القدس، الإسكندرية، 2001.،ص54.

(5) محمد صبحي نجم، قانون. أصول. المحاكمات. الجزائية، ط1، دار. الثقافة. للنشر. والتوزيع، عمان، 2006.ص32.

يكون وفق حدود وصلاحيات مناطه بالقاضي الجزائي على ان لا يؤثر على مسار التحقيق او احتمالية هرب المتهم او اعاقة سير العدالة[6].

أولاً: المخاطر الأمنية الناجمة عن الإفراج بكفالة

تتعلق أولى الإشكاليات الأساسية بنظام الكفالة بالجانب الأمني، إذ قد يؤدي الإفراج عن المتهمين قبل المحاكمة إلى تهديد السلم المجتمعي وتعطيل سير العدالة في بعض الحالات.

1. احتمال هروب المتهم أو عرقلة سير العدالة

أحد أبرز مخاطر الإفراج بكفالة هو احتمال فرار المتهم أو امتناعه عن المثول أمام الجهات القضائية، خصوصًا إذا كانت الجريمة من النوع الخطير أو المتهم يتمتع بإمكانات مالية كبيرة تمكّنه من الهروب أو الاختفاء. وعلى الرغم من وجود ضمانات مالية أو تعهدات شخصية، فإن فعالية هذه الضمانات تبقى نسبية، لا سيما في القضايا ذات الطابع الإرهابي أو الجرائم الاقتصادية الكبرى. وقد بينت التجارب القضائية في العديد من الدول أن نسبة ليست قليلة من المتهمين الذين أُفرج عنهم بكفالة يتخلفون عن الحضور، مما يؤدي إلى إطالة أمد التقاضي، وإثقال كاهل أجهزة الشرطة والقضاء بإجراءات الملاحقة.[7]

2. تهديد الأمن العام وتكرار الجرائم
الإفراج عن المتهم قد يُسهم أحيانًا في تكرار الجريمة أو ارتكاب جرائم جديدة، خصوصًا عندما يكون المتهم من ذوي السوابق أو ينتمي إلى جماعات إجرامية منظمة. فإطلاق سراح مثل هؤلاء قد يُعطيهم الفرصة للتأثير على الشهود أو إخفاء الأدلة أو ممارسة ضغوط على الضحايا، وهو ما يُقوض العدالة الجنائية.
ان الخطر الأمني ومخاطر العودة لارتكاب الجريمة يُعدّ الخطر الأبرز من حيث إمكانية عودة المتهم إلى ارتكاب أفعال إجرامية أثناء فترة إطلاق سراحه، خاصة في الجرائم الخطيرة أو المنظمة. هذا الخطر يفرض على القاضي إجراء تقييم دقيق للمخاطر.
وان المخاطر المباشرة على المجني عليهم في قضايا العنف الأسري أو الجرائم الموجهة، قد يهدد المتهم ضحايا أو شهودًا، مما يضع حياة الأفراد تحت تهديد مباشر ويؤدي إلى إسقاط التهم بسبب تراجع الشهود[8]

وفي بعض الحالات، يشكل الإفراج بكفالة رسالة سلبية للمجتمع، توحي بأن العقاب يمكن الإفلات منه مقابل دفع مبالغ مالية، مما يُضعف الثقة في المنظومة القضائية ويُغري الآخرين بارتكاب جرائم مشابهة وقد الغت محكمة التمييز اطلاق سراح المتهم بكفالة للاسباب القانونية التي تراها المحكمة في قرار اخر جاء في نصه (تشكلت محكمة استئناف المثنى بصفتها التمييزية بتاريخ ٢٧-٥-٢٠١٣ برئاسة القاضي السيد:- محمد عبد الحمزة عبود رئيس محكمة الاستئناف وعضوية القاضيين السيدين:- رعد سعد الامامي وعباس جابر مهدي المأذونين بالقضاء بأسم الشعب و أصدرت قرارها التالي:-
المميز: (ع. ح. ع)/ وكيله المحامي (ج. ن(
المميز عليه: قرار قاضي محكمة جنح السماوة في ١٥-٥-٢٠١٣
بتاريخ ١٥-٥-٢٠١٣ قرر السيد قاضي محكمة جنح السماوة على اصل المطالعة المقدمة من قبل مكتب

---

[6] القرار منشور على الموقع الالكتروني التالي، https://www.sjc.iq/qview.2430/ .

[7] مجيد خضر احمد السبعاوي، الافراج عن المتهم في الدعوى الجزائية (دراسة مقارنة)، ط1، المركز. العربي. للدراسات العلمية للنشر. والتوزيع، 2017،ص34.

[8] وسام محمد نصر، الافراج بكفالة في. التشريع الفلسطيني دراسة. مقارنة، رسالة. ماجستير مقدمة. الى. كلية. الحقوق. جامعة. الازهر، 2010.ص38.

الجريمة المنظمة قراراً يقضي بالغاء الكفالة المأخوذة عن المتهمين (ع. ح. ع و ع. ج. ن) وتوقيفهم وفق المادة ٤٤٦ من قانون العقوبات ، ولعدم قناعة المميزين بالقرار المذكور فقد بادر وكيلهم الى الطعن به تمييزاً امام هذه الهيأة طالباً نقضه للاسباب الواردة بلائحته المقدمة بتاريخ ٢٠-٥-٢٠١٣ ، وردت اللائحة مع اضبارة القضية وسجلت بالعدد ٦٧/ت ج/٢٠١٣ وعرضت على السيد المدعي العام المنسب امام هذه الهيأة حيث طلب بلائحته المقدمة (تصديق قرار محكمة الجنح) ووضعت موضع التدقيق والمداولة واصدرت الهيأة قرارها الاتي-:

القرار-:

لدى التدقيق والمداولة وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية لذا قرر قبوله شكلاً ، ولدى عطف النظر على القرار المميز وجد انه صحيح وموافق للقانون لما استند اليه من اسباب قانونية صحيحة ، وانه جاء انسجاماً واحكام المادة (١٥٧/ الاصولية) وضمن السلطة التقديرية لقاضي المحكمة ، عليه قرر تصديق القرار المميز ورد الطعن التمييزي وتحميل المميز رسم التمييز، وصدر القرار بالاتفاق في ٢٧-٥-٢٠١٣)[9].

3. ضعف الرقابة على المفرج عنهم

من أبرز التحديات الأمنية أيضًا غياب نظام متابعة فعّال للمفرج عنهم بكفالة، سواء من حيث الرقابة الإلكترونية أو المتابعة الدورية من الشرطة القضائية. ففي كثير من الدول النامية، ومنها بعض البلدان العربية، تفتقر الجهات القضائية إلى قاعدة بيانات متكاملة أو منظومة تقنية تسمح بتتبع المتهمين المفرج عنهم، الأمر الذي يفتح الباب أمام استغلال هذا الفراغ الأمني لارتكاب جرائم جديدة أو الفرار خارج البلاد[10].

فقد لا يعود المتهم وبالتالي يتم تعرض الكفيل للمسؤولية الجزائية حتى لو سلم المتهم نفسه جاء في قرار المحكمة استئناف بغداد الرصافة الاتحادية تحت العدد 34 / جزاء / 2009 في 13/4/2009، أنه إذا تم الإخلال بالكفالة فلا يعني الكفيل من المسؤولية بموجب المادة 119 صول جزائية حتى لو سلم المتهم نفسه للسلطات بعد ذلك. وما يثير الانتباه في هذا القرار هو، أن محكمة جنايات الرصافة قامت بإحالة الكفيل المخل بالكفالة على محكمة جنح الرصافة بدعوى موجزة بصفة متهم، لإجراء محاكته بموجب المادة 119 أصول وقد تم محاكمته وإدانته بموجب المادة المذكورة، وأن محكمة استئناف بغداد / الرصافة، بدورها و بعد أن أشارت إلى كل ما ذكر آنفاً في قرارها، صنفت قرار محكمة جنح الرصافة دون أن تنبه محكمة الجنح والجنايات، بأنه لا يجوز إحالة الكفيل على محكمة الجنح كمتهم بموجب المادة 119 أصول ليتم إدانته بموجبها ، ودون أن تنبههما أيضاً بأن المادة المذكورة مجرد مادة إجرائية لتحصيل المبلغ. ونعتقد أن الأصوب هو تصديق قرار محكمة الجنح من حيث النتيجة وتنبيهها بما ذكر أنفا[11].

5. تهديد السلامة العامة: في حال إطلاق سراح متهمين بقضايا جنائية ذات خطر عالٍ (كالإرهاب أو الجريمة المنظمة)، يصبح المجتمع بأكمله في دائرة الخطر، مما يؤدي إلى فقدان الثقة في الإجراءات القضائية.

ثانيًا: التحديات الاجتماعية والتمييز الطبقي في تطبيق الكفالة

---

[9] القرار منشور على الموقع الالكتروني التالي ، https://iraqld.e-sjc-services.iq/legislations/showverdict?verdictid=12777&articleid=141883 .

[10] القاضي د.سيروان رؤوف ،مقال تحت عنوان الإشكاليات العملية في الكفالة الجزائية دراسة في المنظار والحلول، منشور في مجلة المركزالقانوني،عدد ١٠،للشهر 6من عام.2024، ص23.

[11] الدكتور يونس، شاهين، نحو إصلاح التشريع الجنائي العراقي، موقع مجلة التشريع والقضاء، http://www.tqmag.net/body.asp?field=news_arabic&id=2067&page_namper=p3 .

إلى جانب المخاطر الأمنية، يثير نظام الإفراج بكفالة إشكالات اجتماعية عميقة، إذ يُمكن أن يتحول إلى أداة تكريس للتمييز الطبقي واللامساواة بين فئات المجتمع، خصوصًا حين يُربط الإفراج بالمقدرة المالية للمتهم.

1. التمييز المالي والاجتماعي

إن اشتراط مبلغ مالي كشرط أساسي للإفراج يؤدي عمليًا إلى تمييز واضح بين الأغنياء والفقراء. فبينما يستطيع الأثرياء دفع مبالغ الكفالة بسهولة والتمتع بحريتهم لحين صدور الحكم، يعجز الفقراء عن ذلك، فيبقون رهن التوقيف رغم تمتعهم بنفس الحقوق القانونية. وهذا النوع من التمييز يُقوّض مبدأ المساواة أمام القانون، ويُحول العدالة من حق عام إلى امتياز يُشترى بالمال، الأمر الذي يولّد شعورًا بالظلم الاجتماعي ويُضعف الثقة في القضاء. وقد انتقدت العديد من المنظمات الحقوقية الدولية هذا النظام في صيغته التقليدية، ودعت إلى استبداله بنظام كفالة غير مالية أو اعتماد معايير موضوعية تستند إلى خطورة الجريمة وسلوك المتهم، لا إلى قدرته المادية.[12]

وتُعتبر الكفالة المالية في العديد من التشريعات مصدراً للتمييز الاجتماعي والاقتصادي الصارخ وهي سجن الفقراء": إذا اعتمد القاضي بشكل أساسي على حجم الكفالة المالية، فإن المتهمين الفقراء سيُحتجزون حتى لو كانت تهمهم بسيطة، بينما المتهمون الأثرياء في قضايا أكثر خطورة قد يُطلق سراحهم فوراً. هذا يحول الكفالة من ضمان لحضور المتهم إلى أداة للتمييز الطبقي.

غياب الردع للمتورطين الأثرياء: لا يمثل مبلغ الكفالة، مهما كان كبيراً، رادعاً للمتهمين ذوي الثراء الفاحش، وقد يعتبرونه مجرد "غرامة" يمكن تحملها في سبيل الهروب من الملاحقة القضائية، مما يُفقد الكفالة وظيفتها الأساسية كضمان للمثول.

2.الأثر النفسي والاجتماعي على أسر المتهمين

يُخلف استمرار حبس الفقراء الذين لا يملكون دفع الكفالة آثارًا اجتماعية ونفسية جسيمة على أسرهم، خاصة إذا كان المتهم معيل الأسرة الوحيد. فاحتجازه بسبب عجزه عن دفع مبلغ مالي يُضاعف من معاناته ومعاناة أسرته، ويؤدي إلى تدهور أوضاعهم المعيشية، وربما يدفع أفراد الأسرة إلى سلوكيات غير مشروعة لتعويض غياب المعيل.

أما المفرج عنهم من الميسورين، فإنهم غالبًا ما يحتفظون بمكانتهم الاجتماعية ويواصلون حياتهم بشكل طبيعي، مما يعمّق الفجوة الطبقية بين الفئات المجتمعية المختلفة[13].

3. التمييز الجغرافي والثقافي

من بين مظاهر التحدي أيضًا التمييز في تطبيق نظام الكفالة بين المناطق الحضرية والريفية، إذ غالبًا ما يتمتع سكان المدن بفرص أكبر للإفراج بسبب قربهم من المؤسسات القضائية والمحامين، في حين يعاني سكان المناطق النائية من ضعف الوعي القانوني وصعوبة الوصول إلى المحاكم، مما يجعلهم أكثر عرضة للبقاء رهن التوقيف.

ويضاف إلى ذلك التمييز الثقافي في المجتمعات التي تتأثر فيها قرارات القضاء بالاعتبارات القبلية أو

---

[12] الدكتور يونس، شاهين، مصدر سابق.

[13] عبد الله بن سعيد آل ظفران، التوقيف الاحتياطي في نظام الإجراءات الجنائية والشريعة. الإسلامية. مقارناً بالقانون. الوضعي، رسالة. ماجستير. مقدمة الى جامعة. نايف. العربية. للعلوم. الأمنية، سنة 2005. ص54.

العشائرية، حيث قد يحظى بعض الأفراد بمعاملة تفضيلية على أساس الانتماء الاجتماعي أو النفوذ، لا على أساس العدالة والموضوعية القانونية[14].

4. إعاقة سير العدالة

يُمكن أن يُعرض الإفراج بكفالة مسار التحقيق والمحاكمة للخطر من خلال التلاعب بالأدلة فقد يستغل المتهم حريته لطمس الأدلة المادية أو التواطؤ مع شركائه في الجريمة.

فخطر التخلف عن الحضور: تظل احتمالية هروب المتهم وعدم مثوله أمام المحكمة قائمة، خاصة في حال توقع حكم بالإدانة وسنوات طويلة من السجن، مما يُطيل أمد التقاضي ويزيد من أعباء البحث والقبض فقد رفضت محكمة تحقيق السعدية في محافظة ديالى طلب الافراج بكفالة وصدقت محكمة جنايات ديالى بصفتها التمييزية ذلك حيث نصت (تشكلت محكمة الجنايات في ديالى بصفتها التمييزية بتاريخ ٣٠ / ٣ / ٢٠٠٩ برئاسة القاضي السيد عبود هادي عنقود وعضوية القاضيين السيدين حسين حسن مصطفى وخضير عباس نزال المأذونين بالقضاء باسم الشعب واصدرت قرارها الآتي:

المميز الاول / ١ – س ع ٢ – ز خ ٣ – ص ا ٤ – س ع ٥ – ط ع وكيلهم المحامي ا هـ

المميز عليه / ١ – و ع ا ٢ – ع د ج ٣ – م ر ن وكيلهم المحامي م ح ع

بتاريخ ١٦ / ٣ / ٢٠٠٩ قرر قاضي تحقيق السعدية رفض طلب الافراج عن المتهمين المميزين اعلاه ولعدم قناعة المميزين بالقرار المذكور فقد بادر الى تمييزه المميز الاول بواسطة وكيلهم المحامي ا ن بلائحته المؤرخة ١٨ / ٣ / ٢٠٠٩ يطلب فيها نقض القرار المميز كما قدم المميز الثاني بواسطة وكيلهم المحامي م ح ع لائحته المؤرخة ١٧ / ٣ / ٢٠٠٩ يطلب ايضاً فيها نقض القرار المميز للاسباب الواردة في لوائحهم قدم المدعي العام بلائحته المرقمة ١٥٤ في ٢٩ / ٣ / ٢٠٠٩ يطلب فيها توحيد اللائحتين وتصديق القرار المميز . وضعت الاوراق التحقيقية موضع التدقيق والمداولة واصدرت المحكمة قرارها الآتي-

القرار- :

لدى التدقيق والمداولة وجد ان التمييز مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلا ولدى عطف النظر على القرار المميز وجد انه صحيح وموافق للقانون قرر تصديقه ورد اللائحة التمييزية وصدر القرار بالاتفاق استنادا لاحكام المادة 265 الاصولية في ٣٠ / ٣ / ٢٠٠٩.)[15].

ثالثًا: التحديات القانونية والمؤسساتية في مواجهة الآثار السلبية

تُبرز التجارب المقارنة أن معالجة هذه السلبيات تتطلب إصلاحات عميقة في بنية النظام القضائي ذاته، بحيث يُعاد النظر في فلسفة الكفالة وآليات تطبيقها.

1. غياب التشريعات المنظمة بوضوح

في العديد من الدول العربية، لا سيما تلك التي لم تُحدث تشريعاتها الإجرائية منذ عقود، يظل نظام الكفالة غامضًا أو مفتقرًا إلى المعايير الدقيقة التي تحدد الحالات التي يجوز فيها الإفراج، ومقدار الكفالة، وضمانات حضور المتهم.

---

[14] أنور زاهر أبو حسن ، الإفراج بالكفالة في قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير مقدمة لكلية الدراسات العليا/جامعة النجاح الوطنية، 2016. ص87.

[15] القرار منشور على الموقع الالكتروني التالي https://iraqld.e-sjc-services.iq/legislations/showverdict?verdictid=6895&articleid=141837 .

هذا الغموض التشريعي يفتح الباب أمام الاجتهادات الواسعة للقضاة وربما التباين في القرارات القضائية، مما يؤدي إلى تفاوت واضح بين القضايا المتماثلة، وهو ما يُضعف ثقة الجمهور في نزاهة العدالة.[16]

2. ضعف الرقابة على قرارات الإفراج

غياب الرقابة المؤسسية الفعّالة على قرارات الإفراج بكفالة قد يؤدي إلى سوء استخدام السلطة التقديرية، وربما إلى شبهات فساد أو محسوبية. كما أن عدم وجود جهة إشرافية مستقلة تراجع قرارات الإفراج وتقيّم آثارها الأمنية والاجتماعية، يجعل من الصعب تصحيح الانحرافات أو تقييم مدى نجاح النظام[17].

المطلب الثالث: الإطار المنهجي والإصلاحات المقترحة لتعزيز فعالية قرار الكفالة

لضمان أن يخدم الإفراج بكفالة أهداف العدالة دون المساس بالأمن، يجب إعادة تقييم الإطار المنهجي والقانوني الذي يحكمه.

1. المقارنة بين نظم الكفالة المالية والكفالة الإجرائية

فالكفالة الجزائية هي إجراء قانوني يُلجأ إليه في مرحلة التحقيق أو المحاكمة، حيث يقرر قاضي التحقيق أو المحكمة إخلاء سبيل المتهم بضمان مالي أو شخصي. وهي ليست عقداً إرادياً بين طرفين، بل أمر قضائي يرتبط بسلطة القضاء في إدارة الدعوى.

اما الكفالة المدنية هي عرّف القانون المدني العراقي الكفالة بأنها "عقد بمقتضاه يلتزم شخص تجاه الدائن بأن يفي بالدين إذا لم يفِ به المدين". وعليه، فهي ضمان قانوني يهدف إلى تعزيز الثقة في المعاملات بين الأفراد[18].

وتُعد الكفالة المالية من الضمانات الشخصية التي يرتبط وجودها بوجود التزام أصلي، فهي ليست التزاماً مستقلاً بذاته، بل تابع للحق الأصلي.

2. ضرورة تبني أدوات تقييم المخاطر الموضوعية

لمواجهة المخاطر الأمنية، يجب على القضاء الاعتماد على أدوات منهجية لتقييم المخاطر قبل اتخاذ القرار، وتشمل هذه الأدوات

1. سجل المتهم الجنائي
2. تاريخ ارتكاب الجرائم المماثلة.
3. العوامل الاجتماعية:
4. مدى استقرار العمل والإقامة والروابط الأسرية.
5. طبيعة الجريمة:
6. مدى جسامتها ونوع الضرر الذي أحدثته.

يجب أن يكون قرار الإفراج بكفالة مبنياً على تقييم كمي ونوعي للمخاطر الإجرائية والأمنية، وليس فقط على توفير الضمان المالي[19].

3. الحاجة إلى إصلاح تشريعي وإجرائي شامل

---

[16] أنور زاهر أبو حسن ، المصدر السابق.

[17] شعبان عبدالله حسن، الآثار المترتبة على الإخلال بالكفالة المدنية والجزائية، بحث ترقية مقدم لمجلس القضاء إقليم كوردستان العراق، 2017.ص65.

[18] المصدر نفسه،ص78.

[19] القاضي سالم روضان الموسوي، هل يجوز توقيف الكفيل بموجب القوانين النافذة ، مجلة الحوار المتمدن الألكترونية، العدد 1621، http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=70723 .

إن معالجة هذه التحديات تتطلب إصلاحًا تشريعيًا يوازن بين مقتضيات الأمن ومبادئ العدالة الاجتماعية، من خلال:

- اعتماد معايير موضوعية للإفراج تراعي نوع الجريمة وخطورة المتهم.
- تقنين الكفالة غير المالية، كالتعهد الشخصي أو المراقبة الإلكترونية.
- تعزيز الرقابة القضائية والإدارية على قرارات الإفراج.
- توسيع نطاق المساعدة القانونية للفقراء لضمان المساواة في الإجراءات.[20]

على الرغم من أهميته الحقوقية، يطرح تطبيق الإفراج بكفالة تحديات جوهرية قد تضر بالأمن العام وتُقوض مبدأ المساواة أمام القانون.

الخاتمة

يظل الإفراج بكفالة تدبيراً ضرورياً في العدالة الجنائية الحديثة، كونه يحمي حق الفرد في الحرية ويجسد مبدأ البراءة المفترضة. ومع ذلك، فإن تطبيقه غير المنضبط يُمكن أن يُفضي إلى نتائج كارثية على الأمن العام وإلى تكريس التمييز الاجتماعي. إن الحل يكمن في ابتعاد الأنظمة القانونية عن الاعتماد المطلق على البعد المالي للكفالة، والتحول إلى نموذج يعتمد على تقييم المخاطر الإجرائية والشروط الإجرائية القابلة للتطبيق والمتابعة الفعالة، لضمان أن يخدم هذا الإجراء غرضه المزدوج: تحقيق العدالة للفرد والأمن للمجتمع.

النتائج:

1. ان اطلاق سراح المتهم بكفالة يدور وجودا وعدما مع السلطة التقديرية الممنوحة للقاضي.
2. لأطلاق سراح المتهم بكفالة ادوار ايجابية وسلبية تتمثل بالخطورة على سير الدعوى الجزائية برمتها.
3. قد يؤثر اطلاق سراح المتهم سلبا على سير الدعوى الجزائية وقد تكون له مردودات ايجابية.
4. تتمثل ابرز الاثار السلبية هي احتمالية فرار المتهم وارتكاب جرائم اخرى اثناء فترة اطلاق سراح المتهم.
5. اما ابرز الاثار الايجابية التخفيف على اكتظاظ السجون ومراعاة حالات المتهمين الصحية والنفسية.

التوصيات

لتحقيق التوازن المطلوب في نظام الكفالة الجزائية في قانون اصول المحاكمات الجزائية، يُوصى بما يلي:

1. مراجعة دورية لقيمة الكفالة: يجب أن تُراجع قيمة الكفالة بشكل يتناسب مع القدرة المالية للمتهمين، واستبدالها في حالات الفقر بشروط إجرائية مشددة.
2. تفعيل بدائل الحبس الاحتياطي: مثل الإفراج المشروط بالمراقبة الإلكترونية (Electronic~Monitoring) التي تضمن حضور المتهم وتقلل من خطر الهرب والعودة للجريمة، مع الحفاظ على حريته

المصادر.

1. علي الحديدي، القضاء والتقاضي، كلية شرطة دبي، دبي، 2002, ص65.
2. حسن صادق عبود، احكام الكفالة في المواد الجزائية (دراسة مقارنة)، ط1، 2019.

[20] محمد زاهر ، الكفالة واستبدالها، صحيفة البيان الإماراتية، 9/3/2013، ص https://www.albayan.ae/across-the-uae/accidents/2013-03-09-1.1838484 .

3. عبد الله بن سعيد آل ظفران، التوقيف الاحتياطي في نظام الإجراءات الجنائية والشريعة. الإسلامية. مقارناً بالقانون. الوضعي، رسالة. ماجستير. مقدمة الى جامعة. نايف. العربية. للعلوم. الأمنية، سنة 2005.
4. عدلي امير خالد، الارشادات العلمية في الدعاوى الجنائية، مطبعة القدس، الإسكندرية، 2001.
5. محمد صبحي نجم، قانون. أصول. المحاكمات. الجزائية، ط1، دار. الثقافة. للنشر. والتوزيع، عمان، 2006.
6. مجيد خضر احمد السبعاوي، الافراج عن المتهم في الدعوى الجزائية (دراسة مقارنة)، ط1، المركز. العربي. للدراسات العلمية للنشر. والتوزيع، 2017.
7. وسام محمد نصر، الافراج بكفالة في. التشريع الفلسطيني دراسة. مقارنة، رسالة. ماجستير مقدمة. الى. كلية. الحقوق. جامعة. الازهر، 2010.
8. القاضي د.سيروان رؤوف ،مقال تحت عنوان الإشكاليات العملية في الكفالة الجزائية دراسة في المنظار والحلول، منشور في مجلة المركزالقانوني،عدد ١٠،للشهر 6من عام.2٠24.
9. الدكتور يونس، شاهين، نحو إصلاح التشريع الجنائي العراقي، موقع مجلة التشريع والقضاء، http://www.tqmag.net/body.asp?field=news_arabic&id=2067&page_namp er=p3 .
10. عبد الله بن سعيد آل ظفران، التوقيف الاحتياطي في نظام الإجراءات الجنائية والشريعة. الإسلامية. مقارناً بالقانون. الوضعي، رسالة. ماجستير. مقدمة الى جامعة. نايف. العربية. للعلوم. الأمنية، سنة 2005.
11. أنور زاهر أبو حسن ، الإفراج بالكفالة في قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير مقدمة لكلية الدراسات العليا/جامعة النجاح الوطنية، .2016.
12. شعبان عبدالله حسن، الآثار المترتبة على الإخلال بالكفالة المدنية والجزائية، بحث ترقية مقدم لمجلس القضاء إقليم كوردستان العراق، .2017.
13. القاضي سالم روضان الموسوي، هل يجوز توقيف الكفيل بموجب القوانين النافذة ، مجلة الحوار المتمدن الألكترونية، العدد ،1621 http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=70723 .
14. محمد زاهر ، الكفالة واستبدالها، صحيفة البيان الإماراتية، 9/3/2013، ص . https://www.albayan.ae/across-the-uae/accidents/2013-03-09-1.1838484
15. https://iraqld.e-sjc-services.iq/legislations/showverdict?verdictid=6895&articleid=141837
16. https://iraqld.e-sjc-services.iq/legislations/showverdict?verdictid=6895&articleid=141837